

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143283

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-143283-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...), رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2023/11/07م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/01م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيل عن المدعية بموجب الوكالة رقم (...), والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/04م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1149) الصادر في الدعوى رقم (Z-46547-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م. المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى المقامة من المدعية/ شركة ...، سجل تجاري (...), ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند قروض مولت أصول ثابتة بمبلغ (17,933,192) ريال.
- 2- إلغاء إجراء المدعى عليه فيما يتعلق ببند الحساب الجاري المدين لشركة ... بمبلغ (1,436,661) ريال.
- 3- إلغاء إجراء المدعى عليه فيما يتعلق ببند إعادة قياس التزامات منافع الموظفين ضمن الدخل الشامل الآخر بمبلغ (3,413,287) ريال.
- 4- رفض الدعوى فيما يتعلق بالمتبقي من البنود.

## الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143283

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-143283-2022)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

كما لم يلق هذا القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أنها تستأنف بند الحساب الجاري المدين لشركة ... وبند إعادة قياس التزامات منافع الموظفين ضمن الدخل الشامل الاخر، حيث تطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أنها قامت بالتعديل على صافي الربح ببند إعادة قياس التزامات منافع موظفين بمبلغ (3,413,287) ريال على اعتبار أنه ربح غير مصرح به ضمن المخصصات وأن هذا الفرق نتج عن تطبيق المعايير الدولية ونتج عنها إيرادات لم يصرح عنها المكلف مما جعل الهيئة تقوم بتعديل صافي الربح.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ: 2023/11/07م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبالدعاء على الخصوم، حضر / ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا عن المستأنف بموجب الوكالة رقم (...)، وحضرت / ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفتها ممثلة المستأنف ضدها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية والالتزام برقم (...) وتاريخ 1444/05/11هـ، وبسؤال وكيل المستأنف عن الدعوى، أجاب بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الاعتراضية المودعة لدى الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، وأنه يكتفي بها، ويتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفع وطلبات، وبعرض ذلك على ممثل المستأنف ضدها أجاب بما لا يخرج عما سبق ذكره في المذكرة الجوابية، ويكتفي بالمذكرات المرفوعة على بوابة الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية، ويتمسك بما ورد فيها من أسانيد ودفع وطلبات. وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، أجابا بالنفي. وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

## أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في

## الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143283

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-143283-2022)

الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة ببند (إعادة قياس التزامات منافع الموظفين ضمن الدخل الشامل الاخر بمبلغ (3,413,287) ريال)، حيث تطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند وتطالب على أساس أنها قامت بالتعديل على صافي الربح ببند إعادة قياس التزامات منافع موظفين بمبلغ (3,413,287) ريال على اعتبار أنه ربح غير مصرح به ضمن المخصصات وأن هذا الفرق نتج عن تطبيق المعايير الدولية ونتج عنها إيرادات لم يصرح عنها المكلف مما جعل الهيئة تقوم بتعديل صافي الربح وطبقا للمذكرة الإلحاقية المقدمة من الهيئة فإن الهيئة تدفع بأنها قامت بإضافة الربح الدفترى قبل الزكاة بمبلغ (68,320,333) ريال بمعنى ان المبلغ المطالب به والبالغ قيمته (3,413,287) ريال ليس له أثر وأن ما قامت به هو تصحيح الخطأ بين ما تم إضافة من قبل المكلف مخصص مكون بقيمة (1,816,472) ريال وبين المصروف المكون طبقاً للقوائم المالية والبالغ (5,229,759) ريال لينتج فرق (3,413,287) ريال المستأنف ضده (المكلف) أن لم يقدم مذكرة للرد على استئناف الهيئة. استناداً على الفقرة (2) من المادة (6) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادر بالقرار الوزاري (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ بشأن المصاريف التي لا يجوز حسمها أنه: "2- المصاريف التي لا يتمكن المكلف من إثبات صرفها بموجب مستندات مؤيدة أو قرائن إثبات أخرى." والفقرة (6) منها التي تنص على "6- جميع المخصصات باستثناء: أ- مخصص الديون المشكوك في تحصيلها للبنوك شريطة أن تقدم البنك شهادة من مجلس إدارته تتضمن تحديد مقدار الديون المشكوك في تحصيلها وأن توافق مؤسسة النقد العربي السعودي على ذلك. ب- احتياطي الأقساط غير المكتسبة، واحتياطي الأخطار القائمة في شركات التأمين (و/أو) إعادة التأمين (الاحتياطيات الفنية) بشرط إعادتها للوعاء الزكوي في السنة الزكوية التالية وأن يكون تحديدهما وفقاً للمعايير المهنية المتبعة في هذا النشاط" بناء على ما سبق، يتضح بأن استئناف الهيئة ينحصر في مخصص منافع وبالإطلاع على لائحة استئناف الهيئة يتبين بأن الهيئة تطالب بإضافة الأرباح الناتجة من إعادة قياس التزامات وبالإطلاع على اللائحة الاستئنافية الإلحاقية للهيئة يتبين بأن الهيئة عدلت فيما طالبت فيه حيث دفعت بأن مخصص منافع موظفين المكون خلال العام (5,229,759) ريال وأن ما قام به المكلف بإضافة التعديلات على صافي الربح المعدل بمبلغ (1,816,472) ريال، وبالإطلاع على المستندات المقدمة يتبين صحة إجراء الهيئة حيث إنه بالإطلاع على المستندات المرفقة يتبين بأن ما قام المكلف بتعديله على صافي الربح هو مبلغ (1,816,472) ريال وكان من المفترض أن يتم إضافة

## الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143283

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-143283-2022)

المبلغ المكون والمحمل على قائمة الدخل بالكامل والبالغ قيمته (5,229,759) ريال وعليه وحيث قامت الهيئة بإضافة الفرق بين المخصص المضاف من المكلف والمخصص المكون طبقاً للقوائم المالية ويكون الفرق هو (3,413,287) ريال ولا ينال من ذلك ما انتهى إليه قرار الفصل من أن الأرباح ناتجة عن إعادة تقييم من قبل اكتواري حيث إن تعديل الهيئة المخصص المكون خلال العام وليس على الأرباح والخسائر الاكتوارية الدخل الشامل الآخر، مما تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة بشأن بند إعادة قياس التزامات منافع الموظفين ضمن الدخل الشامل الآخر بمبلغ (3,413,287) ريال وإلغاء قرار الفصل.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف والهيئة بشأن بقية البنود محل الاستئناف وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائفة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف والهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

## منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1149) الصادر في الدعوى رقم (Z-46547-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-143283

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-143283-2022)

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مصرفات غير جائزة الحسم).
  - 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (قروض حال عليها الدور).
  - 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصصات).
  - 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حصة وزارة المالية من رأس المال).
  - 5- قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إعادة قياس التزامات منافع الموظفين ضمن الدخل الشامل الاخر).
  - 6- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الحساب الجاري المدين لشركة ...).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.